

من وزيرة المالية
إلى

13/12/2024

N° 1307

الموضوع: حول طلب إعفاء عقد صفقة من معالم التسجيل المستوجبة
المرجع : مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 13 نوفمبر 2024

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي ذكرتم بمقتضاه أنّ وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري أبرمت عقد صفقة بتاريخ 04 نوفمبر 2024 مع مجّمع متعلّق وذلك تبعاً لطلب العروض عدد 2023/08 المتعلّق بإنجاز "دراسة حول تحسين أنظمة الحوكمة وتهيئة الصيد البحري في تونس" وأشرتكم إلى أنّ الصفقة المذكورة قد تمّ تمويلها عن طريق هبة مسندة من الوكالة لفائدة وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري ، وطلبتكم إعفاء الصفقة المذكورة من معالم التسجيل المستوجبة وذلك طبقاً لأحكام الفصل 37 من قانون المالية لسنة 2022، أتشرّف بأن أحيطكم علماً بما يلي:

طبقاً لأحكام الفصل 37 من قانون المالية لسنة 2022 تعفى الهبات الممنوحة للدولة وجميع العقود الممولة بموجب هذه الهبات من معالم التسجيل المستوجبة، ويطبق هذا الامتياز على الهبات المسندة ابتداء من غرة جانفي 2022 وعلى العقود الممولة بموجبها والمبرمة ابتداء من نفس التاريخ.

هذا وبالرجوع إلى ملفكم المعروف، فإنّه لم يتمّ تحديد تاريخ الهبة المسندة من الوكالة الفرنسية للتنمية لفائدة وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري ، وبالتالي فإنّه في صورة إثبات أنّ الهبة المشار إليها قد تمّ منحها بعد غرة جانفي 2022 فإنّ الصفقة موضوع الاستشارة تكون معفاة من معالم التسجيل المستوجبة، وفي خلاف ذلك فإنّها تبقى خاضعة للتسجيل بالمعلوم النسبي المحدد بـ 0,5 % من المبلغ الجملي للصفقة باعتبار كل الأداءات والمعالم المستوجبة طبقاً للتشريع الجاري به العمل وذلك عملاً بأحكام العدد 11 من الفصل 3 والعدد 19 من الفصل 20 والفصل 32 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي.

هذا ويمكن الانتفاع بأحكام الفصل 68 مكرر من نفس المجلة التي تنصّ على أنّ الصفقات العمومية الخاضعة لمعلوم التسجيل النسبي تسجّل بالمعلوم الأدنى المحدد بـ 40 ديناراً، حيث يتعيّن على المشتري العمومي أن يقوم بخصم مبلغ المعلوم النسبي المحدد بـ 0,5 % وذلك بتطبيق نسبة المعلوم على أول مبلغ يتم صرفه وعلى المبالغ المدفوعة لاحقاً عند الاقتضاء.

وتقبلوا سيدي فائق عبارات التقدير.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها